



محافظة السويس الشنون القانونيه

٢٠٢٢/٧/٢٨

قرار رقم (٧٢) لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس :-

- بعد الإطلاع على نظام الإدارة المحليه الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدله له ولائحته التنفيذيه
- وعلى القانون رقم (١٢٢) لسنة ١٩٨٠ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٩٤ لسنة ٢٠١٦ بشأن اجراءات انتخاب مجالس ادارات الجمعيات التعاونية الخاضعين لاحكام قانون التعاون الزراعي .
- وبناء على محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٠ .
- وعلى مذكرة اللجنة العليا للانتخابات المؤرخة في ٢٠٢٢/٤/٢٨
- وموافقنا بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٨ .

قرار

مادة أولى

- يشكل مجلس ادارة جمعية محمد عبده الزراعية وذلك على النحو الاتي :-
- ١. السيد/ ايمن على جودة
- ٢. السيد / ناصر ابراهيم احمد خليل
- ٣. السيد / محمد عبد السلام حسين
- ٤. السيد / مصطفى سعد عبد الرحيم
- ٥. السيد / محمد عبد السلام ابراهيم

مادة ثانية

- يلغى كل ما يخالف ذلك .

مادة ثالثة

- ينفذ هذا القرار فور صدوره..... وعلى الجهات المعنية التنفيذ .

٢٠٢٢/٧/٢٨

التوقيع)

لواء أ.ح/ عبد المجيد احمد صقر

محافظ السويس

** بعد الاطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

** وعلى قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

** وعلى قرار السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٦ الصادر بتفويض السادة المحافظين في نطاق محافظاتهم في اختصاصات وزير الزراعة المنصوص عليها بالمواد ١٥٤ ، ، ١٥٥ ، ، ١٥٦ ، ، ١٥٧ من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ .

** وعلى مذكرة الإدارة القانونية بحى الجنابن المؤرخة ٢٠٢٢/٤/١٩ والمتضمنة طلب استصدار قرار الإزالة الفورية بالطريق الإداري للمتعدى على الأراضى الزراعية .

قرر

(مادة أولى)

** يزال بالطريق الإداري ويعاد الحال إلى ما كانت عليه وعلى نفقة المالك المخالفات الأتية :-

م	الاسم	الناحية	المساحة	نوع المخالفة
١	احمد محمد محمود	العمدة - وابور الملح	٢٠ م	سور بالدبش الابيض
٢	طهطاوى احمد مصطفى	الحسنى - سكة الكرانى	فدان و ٢ قيراط	تشوينات اترية

(مادة ثانية)

** يتولى حى الجنابن بمحافظة السويس اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار على نفقة المتعدى وذلك بالتنسيق مع مديرية الزراعة ،، وتحت تأمين مديرية الأمن والجيش .

(مادة ثالثة)

**ينفذ هذا القرار فور صدوره ،، وعلى الجهات المعنية سرعة التنفيذ كل فيما يخصه .

(التوقيع)

لواء أ.ح / عبد المجيد احمد صقر

محافظ السويس

قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢

محافظة السويس

- بعد الأطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٨١ بشأن المنشآت الطبية الخاصة وتعديلاته برقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠٤ .
- وعلى مذكرة ادارة العلاج الحر بمديرية الصحة .
- وعلى كتاب إدارة الشئون القانونية بمديرية الصحة المؤرخ في ١٧/٤/٢٠٢٢ والمتضمن طلب إستصدار قرار غلق عيادات بداية .

قرار

(مادة أولية)

- غلق عيادات بداية والكائنة السلام ٢ وذلك للأسباب الآتية :
- عدم تواجد المدير الفني ، وجود غرفة علاج طبيعى بدون ترخيص ، وجود عيادة نساء بدون ترخيص ، عدم وجود وسائل اطفاء مناسبة ، عدم وجود غرفة تخزين النفايات الخطرة وتخزينها داخل غرفة التعقيم ، وجود بعض الآلات وسط الآلات المعقمة بدون تعقيم ، وجود العديد من مخالفات مكافحة العدوى والسلامة والصحة المهنية والتخلص الامن من النفايات الطبية الخطرة

(مادة ثانية)

- يستمر الغلق الإدارى للمنشأة المشار إليها عاليه لحين زوال أسباب الغلق .

(مادة ثالثة)

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية سرعة التنفيذ .

التوقيع)

لواء أ ح / عبد المجيد أحمد صقر

محافظة السويس

٧٥
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢

محافظة السويس

- بعد الأطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية
- وعلى القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٨١ بشأن المنشآت الطبية الخاصة وتعديلاته برقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠٤
- وعلى مذكرة ادارة العلاج الحر بمديرية الصحة .
- وعلى كتاب إدارة الشنون القانونية بمديرية الصحة المؤرخ في ٢٠٢٢/٤/٥ والمتضمن طلب إستصدار قرار غلق بعض المنشآت الطبية .

قرار

(مادة أولي)

تغلق المنشآت الطبية الاتي ذكرها فيما بعد وذلك لادارتها بدون ترخيص :-

١. مركز النور لالاسنان والكائن السلام ٢ شارع ابراهيم نافع بجوار مسجد ابراهيم نافع - عتاقة
٢. عيادة د / رشا السيد والكائنة شارع الجيش اعلى حوانى مونجبنى امام مسجد الاربعين - الاربعين
٣. معمل التحاليل الطبيه الخاص بمستشفى قناة السويس التخصصى والكائن قطعة ٩ المحروسة الملاحه الجديدة - السويس

(مادة ثانية)

- يستمر الغلق الادارى للمنشآت المشار اليها عاليه لحين زوال أسباب الغلق .

(مادة ثالثة)

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنيه سرعة التنفيذ .

التوقيع)

لواء أ ح / عبدالمجيد أحمد صقر

محافظة السويس

محافظة السويس

إدارة الشؤون القانونية

قرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢٢

٧٨٢ / ٢٧٢ / ٢٠٢٢

محافظ السويس

- بعد الاطلاع على الدستور.
- وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن إجراءات مواجهة الأوبئة والجوائح الصحية.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٠٠ لسنة ٢٠٢١ بشأن اتخاذ بعض التدابير لمواجهة فيروس كورونا.
- وعلى قرار اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية رقم ١ لسنة ٢٠٢١.
- وعلى قرار وزير الصحة رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٩٥ في شأن تحديد الأمراض المزمنة.
- وعلى التعليمات الدورية للإدارة المركزية للجان الطبية رقم ١١ لسنة ٢٠٢١ المؤرخة ٢٦/١٢/٢٠٢١.
- وعلى قرارنا رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٢.
- وعلى السلطة المخولة لنا قانوناً وللصالح العام.

ق ر

مادة أولى

إلغاء جميع الإجازات الاستثنائية الممنوحة لمواجهة جائحة كورونا لأي من العاملين بديوان عام المحافظة والجهات التابعة له، على أن ينتظم جميع العاملين بلا استثناء في عملهم بالقوة كاملة اعتباراً من تاريخ ١٥/٥/٢٠٢٢.

مادة ثانية

يُنْفَذُ هذا القرار فور صدوره ويُغْلَى كل ما يُخَالِفُ ذلك.

التوقيع ()

لواء أ. ح / عبد الجيد أحمد صقر

محافظ السويس

مقترح قرار رقم (٧٧) لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس

- بعد الاطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- وعلى القرار رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٢.
- وعلى مذكرة إدارة التخطيط والتنمية العمرانية بشأن إلغاء القرار رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٢ والخاص بتخصيص قطعة أرض لصالح شركة أنابيب البترول ، وإعادة تخصيص قطعة أرض بديلة
- وعلى كتاب ادارة التخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ ٢٠٢٢/٤/١٠
- وعلى تعليماتنا الصادرة في هذا الشأن.

قرار

مادة أولى

- إلغاء القرار رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٢ فيما تضمنه من تخصيص قطعة أرض لشركة انابيب البترول بمساحة ١٠٢ فدان بمنطقة عجروود .

مادة ثانية

- تُخصص قطعة أرض بمنطقة عجروود بنطاق حي فيصل بمسطح ١٠٢ فدان لصالح شركة أنابيب البترول بديلة لقطعة الأرض السابق تخصيصها بالقرار رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٢، بغرض تشوين المواسير التابعة للشركة على أن تظل ملكية للأرض للمحافظة، وذلك بالحدود والأبعاد الآتية:
 - الحد البحري: أرض فضاء ملك الدولة بطول ٤٥٠ م .
 - الحد القبلي: أرض فضاء ملك الدولة بطول ٣٩٦ م .
 - الحد الشرقي: أرض فضاء ملك دولة بطول ٩٧٧ م .
 - الحد الغربي: أرض فضاء ملك الدولة بطول ٩٨٠ م .

مادة ثالثة

- تُستخدم هذه الأرض في الغرض المُخصصة من أجله وفي حالة تغيير التخصيص أو انتهاء الغرض منه يتم سحب الأرض.

مادة رابعة

- يلغى كل ما يخالف ذلك .

مادة خامسة

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية التنفيذ .

التوقيع ()

لواء أ.ح / عبد المجيد أحمد صقر

محافظ السويس

٢٠٢٢/٧/٣
محافظه السويس
الشئون القانونيه

قرار رقم (٧٨) لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس

- بعد الإطلاع على نظام الإدارة المحليه الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٨١ الصادر بشأن المنشآت الطبيه الخاصة .
- وعلى القرار رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢١ بشأن غلق بعض المنشآت الطبية الخاصة .
- وعلى مذكرة ادارة العلاج الحر بمديرية الصحة
- وعلى كتاب إدارة الشئون القانونية بمديرية الصحة والسكان المؤرخ في ٥/٤/٢٠٢٢ والمتضمن طلب إستصدار قرار باعادة فتح ميلا لاب للتحاليل الطبية .

قـــرر

(مادة أولى)

- يتم اعادة فتح معمل تحاليل ميلا لاب والكائن قرية العمدة شارع العمدة الرئيسي بجوار مزلقان السكة الحديد الجنابين وذلك نزال اسباب الغلق.

(مادة ثانية)

- يلغى كل ما يخالف ذلك .

(مادة ثالثة)

- ينفذ هذا القرار فور صدوره..... وعلى الجهات المعنية التنفيذ .

التوقيع)

لواء أج / عبدالجيد أحمد صقر

محافظ السويس

محافظة السويس

الشئون القانونية

٢٠٢٢ / ٣٥ / ٧ / ٢

قرار رقم (٧٩) لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس

- بعد الاطلاع على نظام الاداره المحليه الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- وعلى الكتاب الدورى الصادر من وزارة التنمية المحلية بشأن تشكيل وحدة منصة ايدى مصر
- وعلى مذكرة المكتب الفنى الخاصة بتشكيل وحدة منصة ايدى مصر
- وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعى المؤرخ ٢٩/٣/٢٠٢٢ والخاص بترشيح رئيساً للوحدة

قرر

(مادة أولى)

- تشكيل وحدة وحدة منصة ايدى مصر وذلك على النحو التالى:

١. السيدة / منال حسن حسن مصطفى مدير ادارة الاسر المنتجة رئيساً
٢. رئيس قسم الاسر المنتجة بالادارة الاجتماعية بنطاق حى السويس
٣. رئيس قسم الاسر المنتجة بالادارة الاجتماعية بنطاق بحى الاربعين
٤. رئيس قسم الاسر المنتجة بالادارة الاجتماعية بنطاق بحى الجنان
٥. رئيس قسم الاسر المنتجة بالادارة الاجتماعية بنطاق بحى فيصل
٦. رئيس قسم الاسر المنتجة بالادارة الاجتماعية بنطاق بحى عتاقة

(مادة ثانية)

- تختص هذه الوحدة بالآتى

١. عمل حصر شامل لاشهر الصناعات الحرفية والتراثية واماكن تركزها بكل حى وقرية بنطاق المحافظة
٢. تخصيص جناح مبسط (باترينة زجاجية) فى مدخل مبنى المحافظة لعرض منتجات منصة ايدى مصر من منتجات المحافظة
٣. توفير دعم لوجيستى لعقد ورش تدريبية فرعية على مستوى المحافظة ودورات تعريفية لاصحاب الحرف من مختلف الاماكن بالمحافظة.
٤. اقامة معارض ثابتة للمنتجات الحرفية والتراثية فى نطاق المحافظة .
٥. نشر اعلان موحد للترويج عن المنصة عبر الموقع الالكترونى للمحافظة ومواقع التواصل الاجتماعى والميادين العامة

(مادة ثالثة)

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية التنفيذ

التوقيع ()

لواء أ.ح / عبدالمجيد أحمد صقر

محافظ السويس



محافظة السويس

الشنون القانونية

٢٠٢٢/٧/١٤

قرار رقم (٨٠) لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس

- بعد الاطلاع على نظام الاداره المحليه الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدله ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير الاسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠١٧ بشأن تقنين وضع الاراضى المملوكة للدولة .
- وعلى الكتاب الدورى المتضمن الإشارة الى قرار السيد/ رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٥٣ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تشكيل لجنة لحصر الأراضى الفضاء والعقارات غير مكتملة البناء المملوكة للأفراد .

قرار

مادة اولى

- تشكل لجنة برئاسة السيد / السكرتير العام وعضوية كل من :-
- السادة / رؤساء الاحياء
- السادة / مسئولى منظومة حصر اصول الدولة بالمحافظة
- السيد / مدير وحدة الجيومكانية
- السيد / مدير مركز شبكات المرافق بالمحافظة
- السيدة / مدير ادارة التخطيط العمرانى
- السيدة / مدير ادارة املاك الدولة
- السيد/ مدير جهاز حماية املاك الدولة
- السيد / مدير عام مديرية المساحة
- السيد / مدير ادارة الشئون القانونية
- ممثل عن الضرائب العقارية
- ممثل عن الشهر العقارى
- ** وللجنة ان تستعين بمن تراه لازما لها .

مادة ثانية

- تختص هذه اللجنة بحصر كامل الأراضى الفضاء والعقارات غير مكتملة البناء والمملوكة للأفراد بنطاق المحافظة على ان تقوم اللجنة باعداد تقرير مفصل بما تسفر عنه اعمالها وعرض نتائج عملها .

مادة ثالثة

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية التنفيذ كل فيما يخصه .

التوقيع

لواء أ ح / عبد الجيد احمد صقر

محافظ السويس

قرار رقم (٨١) لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس

- بعد الاطلاع على نظام الاداره المحليه الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذيه .
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذيه .
- وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة ارض لاقامة مدينة السويس الجديدة
- وعلى مذكرة ادارة التخطيط والتنمية العمرانية المؤرخة ٨ / ٥ / ٢٠٢٢
- وعلى كتاب ادارة التخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ ١٠ / ٥ / ٢٠٢٢

قرر

(مادة أولى)

- تشكل لجنة على النحو التالى :-
- ١ . مدير ادارة التخطيط والتنمية العمرانية
- ٢ . مدير الادارة الهندسية بحى عتاقة
- ٣ . مدير ادارة الشئون القانونية بحى عتاقة
- ٤ . عضو عن ادارة الاملاك
- ٥ . عضو عن جهاز تنمية شمال خليج السويس
- وللجنة أن تستعين بمن تراه لازماً لأداء عملها .

(مادة ثانية)

- تختص هذه اللجنة بحصر التواجدات داخل قطعة الارض المخصصة بالقرار الجمهورى رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٢١ لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاقامة مدينة السويس الجديدة والمراكز القانونية لهذه التواجدات على ان تقوم اللجنة باعداد تقرير بما تسفر عنه نتيجة اعمالها يعرض علينا خلال خمسة عشر يوماً من تاريخه

(مادة ثالثة)

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية التنفيذ

التوقيع)

لواء أ ج / عبدالجيد احمد صقر

محافظ السويس



٢٠٢٢/٥/٩

محافظة السويس

الشئون القانونية

٨٢
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس :-

- بعد الاطلاع على نظام الاداره المحليه الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدله ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر برقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ .
- وعلى القرار رقم (٨١) لسنة ٢٠٢١ .
- وعلى مذكرة مديرية الصحة والسكان المؤرخة فى ٢٠٢٢/٥/٩ بشأن طلب تشكيل لجنة المنظمات لتقارير كفاية الأداء عن عام ٢٠٢٢/٢٠٢١ .

قرر

مادة أولى

- تشكل لجنة منظمات العاملين من تقارير كفاية الأداء بمديرية الصحة والسكان بالسويس وذلك على النحو التالى :-

١ . وكيل مديرية الصحة والسكان

٢ . مدير عام الخدمة المدنية بمديرية التنظيم والادارة

٣ . مدير الإدارة العامة للشئون المالية والادارية بمديرية الصحة

٤ . عضو عن اللجنة النقابية للعاملين بمديرية الصحة

- على ان يتولى اعمال مقرر اللجنة السيد/ مدير الموارد البشرية

مادة ثانية

- تختص هذه اللجنة بالنظر فى تظلمات تقارير الكفاية للعاملين بمديرية الصحة والسكان والفصل فيها طبقا للقوانين واللوائح .

مادة ثالثة

- ينفذ هذا القرار فور صدوره .

التوقيع ()
١٨٠٥٠٠٠

لواء أ.ح / عبد المجيد أحمد صقر

محافظ السويس